شيرازى فى المواقف حيث قال المنكرون للبعثة وهم طوائف الاولى احالتها
اى حكم باستحالتها لذاتها الثانية من جوزها ولكن قال لا يخلو البعثة عن
التكليف بالامر ونواهيه وآنة اى التكليف ممتنع فتنتفى البعثة لانتفاء لازمها
الثالثة من جوز التكليف وقال العقل كفاية فى معرفة التكاليف فلا حاجة
الى البعثة بلا فايدة فيها الرابعة من قال باستناع المعجزة لان خرق العادة
محال عقلا ولا يتصور النبوة بدونها اى دون المعجزة الخامسة من جوز وجود
المعجزة لكنه منع دلالتها على صدق مدعى النبوة السادسة من سلم دلالتها
على صدقه بالنسبة الى من شاهدها فتفيده العلم بصدقه ومنع امكان العلم
بها للغائبين عنها فان العلم بحصول المعجزة لمن غاب عنها انما يكون بالتواتر
وهو لا يفيد العلم اصلا بل الظن وانه لا يجرى فى المسائل اليقينية السابقة
من اعترف بامكان البعثة وانتفاء الموانع لكن منع وقوعها فهذه طوائف
المنكرة لها هذا شرح مواقف واحتجاج المنكرين وتمسكاتهم واستدلالنا
واجوبتنا فى رد قولهم ومنع مذاهبهم مستوفية فيه فليطالع عليه

ولا يمكن اى ليس ارسال الرسل بممكن يستوى طرفاه اى الجواز والعدم
وهو الامكان الخاص فانه قضية حكم فيها بسلب الضرورة المطلقة عن
جانبى الايجاب والسلب بمعنى ليس بواجب ولا ممتنع بل ارسال الرسل ممكن بامكان
العام الذى يجامع الوجوب ويسلب الامتناع قال كما ذهب اليه اى الى

الارسال

الارسال ممكن بامكان الخاص الذى يستوى طرفاه اعنى الايجاب والسلب
بعض المتكلمين يريد بهم الاشاعرة فان افعاله تعالى عندهم غير
معللة بالعلل والاغراض ولا يسأل عما يفعل ولا يطلب له الكمية فالارسال
عندهم يجرد تعلق ارادته تعالى بذلك لا رعاية للمصالح والحكم على سبيل
الوجوب كما هو مذهب المعتزلة ولا على وجه التفضل والاحسان على ما
يهوى علماء ماوراء النهر من ان الارسال واجب عليه تعالى فى حكمته
وان لم يكن واجبا بالنظر الى ذاته وقدرته كذا فى بعض الحاشية
ثم اشار الى وقوع الارسال من الله تعالى وفائدته اى فائدة الارسال
وطريق نبوته وتعيين بعض من ثبت رسالته المشهور من احتجاج
من ادعى امتناع الارسال انه لا يمكن للمرسل ان يعرف ان من قال له ارسلناك
هو الله تعالى او لعله من القاء الجن وهذا مناسب لما يزعمه السمنية
من انه لا طريق للعلم الا الحس واما البراهمة فالمشهور من مذهبهم
انهم لا ينكرون الارسال بل قد اعترف قوم منهم بنبوة آدم عليه السلام
وقوم بنبوة ابراهيم عليه السلام وانما ينازعون غناء عن الارسال
لان الحكم الذى يأتى به الرسول ان كان مخالفا لحكم العقل يرد وان
كان موافقا فلا حاجة اليه ولعله اراد بالامتناع عدم الوقوع تعبيرا
عن اللازم باللزوم ولهذا ورد فقال وقد ارسل الله تعالى رسلا

Copyright © King Saud University